

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة 670

الخميس 11 نيسان/أبريل 2002، الساعة 10/00
فيينا

الرئيس: السيد فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية)

إذن، أقترح أن نتناول هذين الأمرين المعلقين قبل أن نواصل دراسة البنود الأخرى.

إذا ما لم يكن لديكم أي اعتراض، فأني أقترح عليكم أن نعيد فتح باب البند الخامس "معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، وذلك لتمكين السيد ممثل اليونان أن يتقدم بتقريره. ثم بعد ذلك نقدم العرض الخاص الذي تقدمه السيدة شرودير من الولايات المتحدة. إذا لم يكن هناك أي اعتراض فإننا نقرر الأمر على هذا النحو، ونعطي الكلمة لليونان.

السيد ف. كاسابوغلو (اليونان) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكرًا سيدي الرئيس، صباح الخير. كلمتين فحسب فيما يتصل بنتائج الاجتماعات غير الرسمية المتصلة بمتابعة هذه المبادرة التي اتخذتها كوميسيت أي لجنة أخلاقيات علوم وتكنولوجيا الفضاء. وحيث إن ممثل المغرب وبلجيكا اضطررا للمغادرة قبل الوقت فقد كفوني بإطلاعكم على هذه النتائج.

أولاً، أود من خلالكم أن نطلب من مكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يكرر الدعوة التي قدمها للدول والتي لم تعين خبراء بأن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن حتى يتسنى لنا في حزيران/يونيو المقبل في دورة كوبوس بكامل هيئتها حتى يتسنى لنا أن نعقد هذه الاجتماعات على هامش دورة كوبوس.

افتتحت الجلسة الساعة 10/24

معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء

الرئيس: أعلن عن افتتاح هذا الاجتماع للجنة الفرعية القانونية. وقيل أن أتناول البند المطروح في جلستنا صباح اليوم لاحظ أن لدينا بعض الأمور المتعلقة في إطار البند الخامس.

تتذكر السادة الوفود أن السيد ممثل اليونان قال أمس أنه راغب في تقديم تقرير للجنة الفرعية عن نتائج المشاورات غي الرسمية عن أنشطة فريق الخبراء المعينين وذلك لدراسة تقرير كوميسيت.

وكما تتذكر السادة الوفود من البيان الذي قدمه المدير العام لمكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي وممثل الولايات المتحدة في الأسبوع الماضي، كانت النية معقودة على أن يقدم لهذه اللجنة عرض يقدمه عضو من الولايات المتحدة الأمريكية السيدة فرانسيسكا شرودير وذلك على نتائج الندوة العملية بشأن النظم القانونية الدولية التي تنظم أسس الفضاء والذي نظمته جمعية الملاحيين الأمريكيين بالتعاون مع المركز الأوروبي لقانون الفضاء الذي يعرف بال-ECSL، ومعهد القانون الدولي للفضاء والجمعية الوطنية وال-NSS ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء وذلك في سكوتسديل، أريزونا وذلك من 2 - 6 من كانون الأول/ديسمبر.

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 27/50 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1995، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالإنكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي لقيت بالبلغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل الا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة الترجمة والتحرير: Chief, Translation and Editorial Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

تحكمها الأنشطة الفضائية وكذلك تغطية الثغرات والعراقيل التي تعوق تلك النظم.

تحديد ممارسات مشتركة بين الدول يمكن أن تشكل نموذجا للتنفيذ الدولي، ثم التوصية بعمليات دولية أو وطنية يمكن الترويج لها فيما يتصل بالمشاريع الفضائية المقبلة.

أود أن أشير إلى أن حلقة العمل بدأت بعروض إعلامية قدمها السفير ب. يانكوفيتش المعروف على الصعيد الدولي في هذا المجال وكذلك سكوت بييس المدير المساعد لمكتب الفضاء والملاحة الفضائية التابعة لكلية التكنولوجيا.

ومن الدول الممثلة في هذه القوانين وفي هذه العروض والتي قدمت عروضاً عن نظم قانون الفضاء ترد أسمائها في هذه، ثم تلا ذلك عرض إعلامي بشأن النظم الوطنية لقانون الفضاء وقدمها كل من استراليا وفرنسا وألمانيا واليابان والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. كما اضطلع على عرض جيد من مايكل جير هارد بشأن أعمال مشروع 2001، الذي تناول كذلك التنفيذ الوطني للالتزامات الدولية المنصوص عليها في معاهدات الفضاء.

وقد كنا محظوظين لأن من نسق هذه العروض هو السيد جاسون تليانا من مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

ضمت حلقة العمل أربع أفرقة عمل، أنيطت بفريق العمل الأول مهمة النظر في المعاهدات نفسها، وطلب منه تحديد أفضل الممارسات في التنفيذ الوطني وتطبيق الالتزامات في المعاهدات، ولإسيما تحديد أفضل الممارسات فيما يتصل باتفاقية المسؤولية. وقد طلب من هذا الفريق العامل كما قلت تحديد أفضل الممارسات في تنفيذ معاهدات الفضاء الخارجي واتفاقية المسؤولية ومعاهدة التسجيل.

أما الفريق العامل الثاني فقد طلب منه أن ينظر في أفضل كيفية لإبقاء التوازن على المصالح وتحديد أفضل الممارسات كذلك في السياسات الوطنية التي تمكن الدول من تحقيق التوازن بين النظم القانونية الدولية وقوانينها الوطنية ودعم الأنشطة المحلية.

أما الفريق العامل الثالث فقد أنيطت به مهمة النظر في الثغرات والعراقيل في مجال الفضاء الخارجي، حيث طلب منه تحديد العراقيل التي تحول دون تصديق نظم القانون الدولي في مجال الفضاء الخارجي والتي تؤثر على تطوير أنشطة الفضاء الراهنة والمستقبلية. كما طلب منه أيضا أن ينظر فيما إذا كان من الملائم رفع بعض الحواجز وسد بعض

وفيما يتصل بجوهر التبادل العام للآراء الذي عقدناه فقد طلبنا من زميلنا البلجيكي أن يتصرف كمنسق من أجل صياغة تقريرنا إلى اللجنة الفرعية القانونية وأن يتعاون مع أمانة الكوميست فيما يتصل بإعداد وثيقة بالتوصية النهائية عن أخلاقيات الفضاء. وهذا النص سيكون أكثر موائمة مع قواعد القانون الدولي السارية حيث لاحظنا بعض مواطن القصور وبعض مواطن الخلل في هذا النص. ومدير الكوميست مستعد لاعتماد هذه الصيغة الأولية بغرض هذه الصيغة الأولية. وهذا ما سيعزز جهودنا من أجل إعداد هذا التقرير.

إن الاتصال بين الخبراء والمنسق وزميلنا من بلجيكا ستم عن طريق الوسائل الإلكترونية أي بالبريد الإلكتروني حتى يمكننا أن نوفر الوقت والمال. وبعد حزيران/يونيو يمكننا أن نعقد اجتماعا سواء هنا في باريس أو في أثينا كما اقترحت اليونان. وفي ذات الوقت اتفقنا على إعداد خطة عمل يجب أن نعرضها على الدول المهتمة وكذلك أعضاء كوبوس في حزيران/يونيو المقبل حتى يسطلعوا على تطور سير أعمالنا.

هذا سيدي الرئيس، بصفة عامة، محتوى الاستنتاجات والنتائج التي توصلنا إليها خلال هذه الدورة وشكرا.

الرئيس: شكرا للممثل اليونان على تقريره. سأدعو الآن السيدة فرانسيسكا شروديل من وفد الولايات المتحدة لكي تقدم عرضها.

السيدة ف. شروديل (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): صباح الخير وشكرا. وددت الحديث إلى اللجنة الفرعية القانونية بشأن حلقة العمل التي رعتها عدة منظمات دولية أو وطنية، وهي بشأن المسائل القانونية التي تثار أو الناشئة عن الأنشطة الفضائية.

وكما قلت سابقا فإن رعاة الحلقة الدراسية ترد أسمائها هنا. وأود أن أؤكد بأن عدة أفرقة عمل ترأسها أشخاص يوجدون في هذه القاعة.

وكان الغرض من حلقة العمل هو النظر في المبادئ الأساسية لقانون الفضاء ودراسة كيف يمكن للدول أن تضطلع على هذه المبادئ وتطبقها في قوانينها الوطنية، وكذلك تغطية أوجه القصور في القوانين وكذلك القيام بأفضل الممارسات.

الجمعية الملاحة الأمريكية أشركت خبراء وأكاديميات حكومية ومنظمات دولية بشأن السياسات والنظم القانونية التي تحكم الأنشطة الفضائية. وكان الغرض من ذلك هو إطلاع الدوائر الفضائية بشأن القوانين والنظم السياسية الدولية والوطنية التي

ينبغي للدول أن تعتبر التشريعات الفضائية الوطنية كوسيلة لوضع قواعد لإجراء تلك الأنشطة.

كما أنها أوصت أنه بغرض الحد من الأعباء التنظيمية لأنشطة الإطلاق التي تقوم بها هيئات غير حكومية مع تنفيذ الالتزامات القانونية والحفاظ على مصالح الأطراف الثالثة يتعين عليها أن تبرم اتفاقات تتصل بالاعتراف والقبول. كما ينبغي لها أن تضع إجراءات واضحة وشفافة لعملية الترخيص بما في ذلك الحدود الزمنية وعملية [؟يتعذر سماعها؟].

أوصى كذلك الفريق العامل بأن تكون الرسوم محدودة، كما ينبغي أن توضع سياسات للحد من مخاطر الحطام الفضائي، ولدى الترخيص لأنشطة الإطلاق ينبغي للدول أن تنظر بعناية في الاعتبارات المتصلة بالصحة والسلامة وكذلك القدرات المالية.

وكذلك يجب أن تبرم الدول اتفاقيات للضمانات التكنولوجية لحماية التكنولوجيا.

كما ينبغي أن تنظر في طائفة واسعة من المسؤوليات في إطار القانون الوطني.

كما ينبغي أن تحدد مسؤولية الأطراف الثالثة في هذا المجال ووضعها في إطار مستوى معقول.

إذن، كل هذه التوصيات صدرت مع مراعاة جميع ما ورد في معاهدات الأمم المتحدة لقانون الفضاء.

أما الفريق العامل الثاني فقد أصدر عدة توصيات، فقد لاحظ بأن هناك تعريفات في عدة مجالات داخل معاهدات الأمم المتحدة وهذه التعريفات غير واضحة ويجب أن تحدد ما إذا كانت تشكل عائقاً.

إذن، هذه التوصية تعترف بأن بعض التعريفات قد لا تكون ملائمة بعد وقد تحتاج مزيداً من التطوير، ولكن ذلك ليس مشكلة والمسألة تمثل في دراسة هذه التعريفات حتى نرى ما إذا كانت تحتاج إلى مزيد من التفتيح أو يجب أن نضع تعريفات جديدة.

لقد أصبحت بعض الأنشطة الفضائية المحددة لم تكن أبداً تتخيل أصبحت الآن ممكنة ولا يجب أن تبعد هذه أو أن تخرج هذه الأنشطة الفضائية عن نوعية مستوى الحياة بالنسبة لجميع [؟يتعذر سماعها؟] مع مراعاة الاستقلالية أو السلامة السياسية والثقافية للدول. ويمكن للدول أن تنظر في الإجراءات الوطنية لتتناول هذا الموضوع.

أما آخر توصية فهي أن الدول التي لم تصدق على معاهدات الفضاء الخارجي واتفاقية المسؤولية

الثغرات لأن ربما سيكون المقصود من ذلك هو تقديم أفضل النتائج.

أما الفريق العامل الرابع فقد طلب منه النظر في هذه المسألة من وجهة نظر القطاع الخاص، والنظر عن قرب في دور القطاع الخاص وقد أنيطت به تحديداً مهمة تحديد دور القطاع الخاص في وضع المبادئ والنظم الدولية المتصلة بالأنشطة الفضائية، وكيف يمكنه أن يساهم بأفضل طريقة في تطوير النظم الفضائية الدولية مستقبلاً.

وقبل التطرق إلى استنتاجات الأفرقة العاملة، أود أن أشاطركم بصفة عامة نتائج حلقة العمل. لقد استنتجوا بأن المعاهدات القائمة مناسبة وكافية على الأقل في الوقت الراهن، لأن أسلوبها تتسم بمرونة كبيرة فيما يتصل بالتنفيذ المحلي وكلما اضطلعنا على الإبداع والابتكارات سيكون من المناسب وضع قواعد ومعايير قانونية مشتركة. أي أن الأنشطة المتصلة باستعراض المعاهدات والتنفيذ الوطني يجب أن يظل عملية متواصلة ومستمرة.

الآن أود أن أطلعكم على الاستنتاجات والنتائج بصفة عامة اعترف الفريق العامل بما يلي، لقد أدرك بأن طائفة كبيرة من الصكوك القانونية وعدد من التطورات، مثل التطورات السياسية الجغرافية وظهور جهات فاعلة جديدة في مجال الفضاء تؤثر على تنفيذ قانون الفضاء.

ومن ثم سيكون من الصعب وضع نماذج وإعداد ممارسات ستكون ملائمة لجميع الدول لأن سيادة الدول تعني بأن هذه الدول تحتفظ بالمرونة فيما يتصل بتنفيذ الالتزامات المنبثقة عن المعاهدات وفقاً لقوانينها المحلية.

وبذلك فإن الفريق العامل وضع قائمة بالملاحظات وليس بالتوصيات سواء فيما يتصل بالنماذج الوطنية أو الدولية. إضافة إلى أمثلة على القضايا الناشئة، ولذلك فإنني لم أضع قائمة محددة بالعروض أو بالتوصيات. ولكنني أعتقد بأنه ستعطى لكم لفرصة للحصول على تقرير حلقة العمل الذي يتضمن جميع المناقشات التي دارت داخل الأفرقة العاملة. وأعتقد بأن هناك نسخاً من هذا التقرير متاحة وستوزع عليكم.

الفريق العامل الثاني المعني بأفضل الممارسات، قد أوصى ببعضها وقد كان نشطاً جداً في وضع أفضل الممارسات وعددها 17 في المجموع. وسأعرض عليكم العشرة الأهم في نظري.

وكل التوصيات بشأن أفضل الممارسات ترد في تقرير العامل الثاني. لقد أفاد بأنه يتعين على الدول أن تضع قواعد واضحة للأنشطة الفضائية التي تقوم بها هيئات غير حكومية مثل إجراءات الترخيص وأنه

وكذلك اتفاقية الإنقاذ واتفاقية.....، يجب أن تصدق عليها في أقرب فرصة ممكنة.

أما الفريق العامل فقد وضع خمس توصيات على ما أعتقد، وهو الفريق العامل الذي أنيطت به مهمة النظر في دور القطاع الخاص. وتوصياته ترد على النحو التالي.

حيث إن القطاع الخاص يؤدي دوراً رائداً في تطوير التكنولوجيا وتوسيع [؟] يتعذر سماعها؟] فينبغي للدول أن تعترف بالدور الواضح للقطاع الخاص في المساهمة في تطوير النظم القانونية الوطنية والدولية. والحكومات والكوبوس وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية التي تتناول مسائل الفضاء مدعوة إلى تشجيع أعضاء القطاع الخاص لتقديم عروض في اجتماعاتها.

لدى وضع وتنفيذ واستعراض النظم القانونية المحلية، يجب على الحكومات أن تراعي رغبة القطاع الخاص فيما يتصل بتأمين إمكانية التوقع والضمان. وينبغي أن تكون النظم القانونية مفتوحة وشفافة وتقدم للقطاع الخاص فرصة المشاركة في الوقت المناسب في إعداد القرار. وكما أنه يتعين عليها أن تسعى إلى الحصول على مساهمات القطاع الخاص في اتخاذ القرار ثم إتاحة الفرصة لمراجعة وإعادة النظر في القرارات السلبية كما ينبغي للدول أن تيسر التشاور مع القطاع الخاص بشأن المسائل المتصلة بإعداد وتنفيذ واستعراض النظم القانونية الوطنية.

وحيث إن جميع التوصيات تتبثق من الرغبة في مراعاة مصالح القطاع الخاص عندما كون هناك.....، وكذلك اعتبار جميع المبادئ المنصوص عليها في معاهدات الأمم المتحدة. وبذلك أنهى عرضي وشكراً جزيلاً لكم.

الرئيس: أيها الوفود الكرام، أود أن أشكر السيدة شرودير على عرضها القيم، وأعتقد بأن النص الكامل لتقرير حلقة العمل هذه التي عقدت في سكوتسديل أريزونا، متاح ويمكنكم أن تفضلوا عليه للحصول على مزيد من المعلومات. شكراً مرة أخرى السيدة فرانسيسكا على عرضها.

لقد أنهينا أخيراً النظر في البند الخامس من جدول الأعمال "معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء".

النظر في مشروع اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص التي فتحت للتوقيع في كيب تاون يوم 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2001، وكذلك في المشروع الأولي للبروتوكول الملحق بها والمتعلق بالمسائل الخاصة بالملكية الفضائية

أيها الوفود الكرام، سنواصل النظر في البند ثمانية من جدول الأعمال "النظر في مشروع اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص التي فتحت للتوقيع في كيب تاون يوم 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2001، وكذلك في المشروع الأولي للبروتوكول الملحق بها والمتعلق بالمسائل الخاصة بالملكية الفضائية"، وأذكر الوفود بأنني أنوي إنهاء النظر في البند الثامن في جلسة هذا الصباح، ولذلك فإنني أحتج الوفود التي لا تزال ترغب في أخذ الكلمة بشأن هذا البند أن تسجل اسمها في قائمة المتحدثين لدى الأمانة في أقرب وقت ممكن.

وقبل فتح المجال لأخذ الكلمة من طرف الوفود التي ترغب في ذلك، أود أن أعود إلى بند طرحناه بالأمس، فبعد المشاورات مع بعض الوفود والأمانة بشأن أفضل طريقة لتبديد الشواغل التي عبر عنها وفد اليونان بشأن التقرير التي أعدته الأمانة عن نتائج الآلية التشاورية المخصصة الوثيقة A/AC.105/C.2/L.233، أود أن أقترح أن تُلحق استنتاجات الآلية التشاورية التي ترد الفرع الرابع من تلك الوثيقة والتي نوقشت واعتمدت من طرف المشاركين أن ترفق بتقرير اللجنة الفرعية القانونية لهذه الدورة. وأعتقد أن هذا في نظري سيقدم أساساً جيداً لمداولاتنا في المستقبل.

إذن، ما لم يكن هناك من اعتراض، هل أعتبر بأن العمل بهذه الطريقة سيحظى بموافقة اللجنة الفرعية؟ ليس هناك اعتراض، إذن، تقرر ذلك.

الآن أعطي الكلمة للوفود التي تود الإدلاء ببياناتها بشأن البند الثامن، وأول متحدث على قائمتي، وهو الوحيد، هو ممثل الصين الموقر.

السيد ج. جوان (الصين) (ترجمة فورية من اللغة الصينية): خلال هذين اليومين الماضيين أعربت عدة وفود عن قلقها بشأن العلاقة بين بروتوكول بونيدروا والمعاهدات الدولية القائمة. وفي ذات الوقت لاحظنا بأنه ليس لدينا صيغة بشأن كيفية التناغم بين البروتوكول وهذه المعاهدات. ليس لدينا أي نية في عرقلة الجهود التي تقوم بها اللجنة الفرعية القانونية للتنسيق بين الوثيقتين، ولكن نود أن نشير إلى هناك بعض الصعوبات في هذا المجال كما أن هناك مشاكل ومسائل يجب أن نحلها من أجل ذلك.

نود أن نشير بأن الطريقة التي نتبعها الآن في أعمالنا تستند إلى النظر الأولي وفيما يتصل ببروتوكول بونيدروا هو قانون في صيغته الأولية في حين أن النظام الدولي لقانون الفضاء هو قانون دولي عام والأهداف من هذين النظامين مختلفان تماماً. فالبروتوكول يستند إلى مبادئ منفصلة فإذا ما أدرجنا عناصر من القانون الدولي العام أو القانون الدولي الخاص والفرق بينهم أمر صعب جداً والقيام بذلك قد يؤدي بنا إلى عدم اكتمال أي من النظامين.

اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها الثانية والأربعين

أيها الوفود الكرام، سنواصل النظر في البند العاشر من جدول أعمالنا وهو "اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها الثانية والأربعين".

مرة أخرى سأدعو إلى عقد مشاورات غير رسمية في هذه القاعة بالتنسيق من السيد نيكولاس هيدمان من السويد بغرض الدفع بمناقشاتنا حول هذا البند.

لكن قبل القيام بذلك أود أن أعطي الفرصة لأي وفد يود أن يدلي ببيان بشأن هذا البند في إطار السياق الرسمي للجنة الفرعية بكامل هيئتها في جلسة هذا الصباح.

فهل هناك أية وفود تود أن تأخذ الكلمة بشأن هذا البند حالياً؟ ممثل السويد له الكلمة.

السيد ن. هيدمان (السويد) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيدي الرئيس، بصفتي منسقاً للمشاورات غير الرسمية، يجب أن أجمع مع الأمانة حيث أعدت قائمة بالبنود التي نود أن نوزعها على الأعضاء هنا وسأعرضها، هل توافقون على ذلك سيدي الرئيس؟ إذن، سيتم توزيع القائمة، وسننتظر توزيعها ثم بعد ذلك أقوم بعرض جميع النقاط الواردة في هذه القائمة.

شكراً سيدي الرئيس، الورقة التي أعدتها الأمانة من المفروض أن تكون موجودة أمام السادة المندوبين وهو مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية القانونية، ارتكازاً على الجولة الأولى للمشاورات غير الرسمية. البنود المعتادة وبعد ذلك بالنسبة للبند الوحيد للنقاش فهو قد اتفقنا على الإبقاء على البند السابع "استعراض المبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية".

وبعد ذلك، البند الثامن، سيتم أيضاً الإبقاء عليه وتم تقديم اقتراح تحت البند الثامن، وهذه هي النتيجة التي توصلنا إليها.

فيما يتعلق بالبند التاسع "استعراض مفهوم الدولة المطلقة"، فهمي هو أنه لم يكن هناك توافق في الآراء لمعالجة هذا الموضوع، وبالتالي أوردناه فيما بين أقواس. وإذا بدلنا إلى الصفحة التالية فهناك مقترحات إضافية قدمت.

هذه هي الصعوبة التي تواجهنا لدى مناقشة المشروع الأولي لليونيدروا في اللجنة الفرعية القانونية ويتعين عليها أن تنظر في كيفية إدراج عناصر القانون الدولي العام في هذا البروتوكول.

والآن أود أن أعطي رأي بشأن حل هذه المشكلة، يجب علينا أن نؤكد بأن أي قانون يتعلق بالفضاء الخارجي، يجب أن يستند إلى المعاهدات الحالية لقانون الفضاء، أي النظام الدولي لقانون الفضاء، لا يمكننا أن ننظر في أي حكم من أحكام بروتوكول يونيدروا بشأن الموجودات الفضائية وكيفية إدراج أحكام القانون الدولي في مجال الفضاء في هذا البروتوكول، واعتقد بأن الاكتفاء بالإشارة إلى المعاهدات الدولية ليس كافياً.

إضافة إلى ذلك، يجب علينا أن نقرر مما هو القانون الدولي العام الذي يجب أن نعتمد عليه في تنفيذ هذا البروتوكول، فلدينا معاهدات خمسة للأمم المتحدة وبعد القواعد العرفية والقوانين العرفية، وهي كثيرة، وتقوم عليها القوانين الوطنية وهذا ليس كافياً، فهل يمكن أن نعد صكاً جديداً يتناول الأنشطة التجارية في الفضاء الخارجي؟ ويمكن لمحتواه أن يضمن أحكام معاهدة المسؤولية وكذلك دور الدول في تنظيم الأنشطة التجارية في الفضاء، وما يتصل بذلك من مبادئ في مجال القوانين الوطنية.

وفي هذا الصدد لدينا مسألة محددة ينبغي حلها وهي كيفية الدفع بموقعين على اتفاقية الموجات الفضائية أن تنضم إلى المعاهدات التي تستند إلى القانون الدولي العام.

كما نود أخيراً أن نشير إلى أنه في هذا المجال أو الفريق العامل المعني بهذه النقطة قد تحتاج إلى إعطاء ولاية واسعة لهذا الفريق عوض تحديد وظائفه في الإثراء بالبروتوكول. وشكراً سيدي الرئيس.

الرئيس: شكراً للممثل الصين على بيانكم بشأن البند الثامن من جدول أعمالنا.

أيها الوفود الكرام، هل هناك وفد آخر يرغب في أخذ الكلمة بشأن هذا البند؟ هل هناك من بين المراقبين من يود أخذ الكلمة بخصوص هذا البند؟

ليس هناك من يود أخذ الكلمة.

أيها الوفود الكرام، وبذلك أنهينا النظر في البند الثامن من جدول الأعمال "النظر في مشروع اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الضمانات الدولية على المعدات المنقولة وفي المشروع الأولي للبروتوكول الملحق بها والمتعلق بالمسائل الخاصة بالملكية الفضائية" في هذه الجلسة من جلسات اللجنة الفرعية القانونية.

في النتائج التي توصلت إليها المشاورات غير الرسمية.

إذن، الاجتماع سيتم تعليقه بشكل مؤقت وأدعو السيد الموقر المنسق من السويد كي يتقدم إلى المنصة لكي ينسق المشاورات الغير رسمية.

رفعت الجلسة حوالي الساعة 11/08

استؤنفت الجلسة حوالي الساعة 12/57

الرئيس: لاضطلاعه بدور المنسق. وسأطلب إليكم أن ترفعوا بتقرير لجلسة بعد ظهر اليوم. كنت أنوي أن تنتهي من كافة المناقشات صباح اليوم وأن نترك بعد الظهر كفترة استراحة كي تقوم الأمانة بإعداد كافة التقارير، حتى تقارير الفريق العامل.

إذن، سنجتمع مرة أخرى بعد ظهر اليوم للنظر في البند العاشر ولعله يمكننا أن نسرع في دراسته.

إذن، أعلق وأرفع الجلسة الآن، ولكنني سأعطي الكلمة لممثل الأمانة.

السيد ب. لالا (الأمانة) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيدي الرئيس، أود أن أحيي الأعضاء علما بأن، أود أن أذكر الوفود بأنهم إذا كانوا يرغبون في إضافة أي تعديلات على قائمة المشاركين أن يفعلوا ذلك الآن، لأن بعد الظهر سيتم طبع هذه القائمة.

إذن، أرجو منكم أن تقدموا أي تعديلات بعد هذه الجلسة. بالنسبة لحالة الوثائق لقد وزعنا بالأمس الجزء الأول من التقرير وهو الوثيقة L.235، والجزء الأول يتضمن المقدمة والحضور وتنظيم الأعمال والتبادل العام للراء واستعراض المبادئ.

كذلك وزعنا تقارير فريق العمل حول جدول أعمال البند الرابع وتقرير رئيس الفريق العامل المعني بالبند التاسع. وسنوزع المزيد من الوثائق صباح الغد، وبالتالي يمكن لكم أن تفضلوا على كامل التقرير صباح الجمعة. شكرا.

الرئيس: شكرا للسيد ممثل الأمانة، والكلمة للسيد الموقر مندوب اليونان، أرجو أن توجز.

السيد ف. كاسابوغلو (اليونان) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): مجرد استيضاح على الأقل، حتى صباح هذا اليوم لم أتلقى التقرير الخاص بالفريق العامل المعني بالبند الرابع. شكرا. نعم، استمحيكم عذرا.

الاقتراح الأول تقدمت به الصين واليونان والاتحاد الروسي وقدم بالأمس في الجلسة العامة وبعد ذلك اقتراح البرازيل وقد قدم أيضا في الجلسة العامة.

الاقتراح الثالث والاقتراح الرابع هي مقترحات تم التقدم بها في السنوات السابقة وذكر مقدمو هذه المقترحات يمكن الإبقاء عليها للجنة التالية.

إذن، يا سيادة الرئيس، فهمنا هو أن البند السابع والثامن يجب الإبقاء عليهما ونحن بحاجة إلى إجراء مناقشة حول البند التاسع والمقترحات الإضافية في الصفحة الثانية.

إذن، هذه الوثيقة معروضة عليكم. وهذا هو تقريري. شكرا.

الرئيس: شكرا للسيد الموقر مندوب السويد. والآن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية القانونية على أساس الدورة الأولى من المشاورات غير الرسمية التي عقدت يوم العاشر من نيسان/أبريل 2002.

السادة المندوبين الموقرين، هل هناك من يود أن يتحدث حول هذا الموضوع؟ السيد الموقر مندوب اليونان.

السيد ف. كاسابوغلو (اليونان) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكرا سيدي الرئيس، أود أيضا أن أعرب عن شكري وتقديري للسيد الموقر مندوب السويد على هذا العمل الذي تقدم به، ولكنني أود أن أتقدم بتعديل على مشروع جدول الأعمال هذا. بالنسبة لموضوع الاستشعار عن بعد، كما نتذكرون فإننا صممنا اقتراحنا مع اقتراح البرازيل وطلبنا أن يظهر اسم اليونان مع البرازيل، ففي عام 1996 تقدمنا باقتراح يتعلق بالاستخدام السلمي والاستشعار عن بعد وبالتالي فقد طلبنا بالأمس ضم الجزء الثاني لاقتراح البرازيل، لا أعتقد أن البرازيل لديها اعتراض على ذلك.

الرئيس: شكرا على تعاونك وبالتالي، في الفقرة الثانية من المقترحات الإضافية سيتم إضافة اسم اليونان إلى جانب البرازيل. شكرا جزيلا.

هل هناك من يرغب في أخذ الكلمة حول البند العاشر في هذه الجلسة العامة؟ لا أرى من يطلب الكلمة وبالتالي أقترح أن نرفع هذه الجلسة للجنة العامة، وذلك للسماح لإجراء المزيد من المشاورات غير الرسمية التي يتسببها السيد نيكولاس هيدمان من السويد، ومع ذلك أود أن أحيي السادة الأعضاء علما بأنه بعد إجراء المشاورات غير الرسمية فإنني أنوي استئناف الاجتماع الرسمي للجنة الفرعية لكي ننظر

السيد ب. لالا (الأمانة) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): نعم لقد تم توزيع هذه الوثائق خلال الجلسة الصباحية. وبالتالي يمكنك ان تمر على المكان المخصص للوثائق لتلقي هذه الوثائق.

الرئيس: شكرا، رفعت الجلسة.

اختتمت الجلسة حوالي الساعة 13/10